

12 أسهل المسالك | | صلاة النفل وسجود التلاوة | | نايف آل

الشيخ مبارك

نايف آل الشيخ مبارك

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين اللهم لا سهل الا ما جعلته سهلا وانت تجعل الحزن اذا شئت سهلا فاجعله اللهم سهلا ميسرا - [00:00:00](#)
اما بعد فالسلام عليكم ورحمة الله وبركاته وملتقي مجددا مع درسنا الحادي والعشرين من دروس اسهل المسالك نظم ترغيب المريد السالك في مذهب الامام ما لك هذا الباب والذي يليه يعقده الشيخ البشار رحمه الله تعالى للحديث عن الصلاة غير المفروضة -

[00:00:20](#)

فالصلوات اما ان تكون صلاة واجبة وهي الصلوات الخمس التي افترضها الله سبحانه وتعالى على المكلفين او صلاة واجبة لذلك ترجمة لهذا الباب بصلاة النفل وسجود التلاوة والباب الذي يليه ترجم له الشيخ رحمه الله تعالى بقوله - [00:00:41](#)
السنن المؤكدة الصلوات غير المفروضة لها عدة حالات او عدة صور تختلف مراتبها واحكامها فهي اما ان تكون نافلة واما ان تكون نافلة مؤكدة واما ان تكون رغبة واما ان تكون سنة مؤكدة - [00:01:01](#)
النفل هو الزيادة على الواجب كما جاء في قول الله تعالى ومن الليل فتهجد به نافلة لك فالنافلة اذا هي مطلق الصلاة اه غير الواجبة والنافلة المؤكدة هي ما جاء التأكيد على الصلاة على الصلاة - [00:01:23](#)
اه يعني التأكيد على هذه الصلاة في سنة النبي صلى الله عليه وسلم ببيان فضلها او بيان ثوابها فهي نافلة مؤكدة ده حال السنن او النوافل المؤكدة التي تكون بعد الصلوات المكتوبة والتي سيتحدث عنها الشيخ في هذا الباب باذن الله تعالى - [00:01:40](#)
وهناك الرغبة الرغبية في مرتبة اعلى من النافلة اعلى من المندوب واقل من السنة. السنة مر معنا تعريفها سابقا هو اصطلاح تكرر وهنا اصطلاح خاص في هذا الباب آآ فالسنة ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم وواظب على فعله وداوم على فعله اظهره في جماعة من الناس - [00:02:00](#)

والسنن المؤكدة اربعة خصها الشيخ بباب مستقل فالرغبة اقل رتبة من السنة واعلى من النوافل اه او من من مطلق النوافل ومن النوافل المؤكدة كذلك رغبة ما فيه رغب النبي بذكر - [00:02:22](#)
ما فيه من الاجر جب او دام فعله بوصف النفل والنفل من تلك القيود اخ لك ما قال الشيخ آآ العلوي رحمه الله تعالى في مراقي السعود. اذا بابنا هذا والباب الذي يليه او - [00:02:38](#)

كل صلاة غير واجبة من الصلوات اي غير المفروضة تكون تحت هذه المراتب او تحت هذه الحالات او تحت هذه الصور الاربعة تندب القراءة سرا في الصلوات النهارية وجها في الصلوات الليلية ويسلم المصلي فيها من كل ركعتين. كما سنتعرف بحول الله تعالى في هذا الدرس كما سيقول الشيخ واجهر - [00:02:53](#)

الليلي تعطى القربة اه وكذلك وكل مسنون ونفل فاعلمي من ركعتين ركعتين سلمي قال الشيخ البشار رحمه الله تعالى باب صلاة النفل وسجود التلاوة. اذا باب صلاة النفل اي النافلة اي الصلاة غير الواجبة - [00:03:16](#)
وكذلك سجود التلاوة اه الذي يكون عند قراءة اية من القرآن فيها سجدة. سيختم هذا الباب باحكام سجود التلاوة قال رحمه الله ويندب النفل تواظب فعله لبعد ظهر اربعا وقبله. اي يندب في الشريعة او يندب في الشرع اي ندب الشرع الى النافلة. كما جاء -

00:03:35

في آيات اه في في كما جاء في قول الله تعالى الذي اه ذكرته قبل قليل ومن الليل فتعبد به نافلة لك وما جاء في قول النبي صلى الله عليه وسلم في احاديث كثيرة من قوله ومن فعله صلى الله عليه وسلم ومنها لا يزال عبي في الحديث القدسي لا يزال -

00:03:58

عبي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا ويندب النفل فواظب فعله اي واظب على فعل هذا الندب عموما هو يتحدث الان عن النوافل مطلقا اي انه يندب انساني او يندب للمسلم ان يكثر من النوافل ففيها جبر لنقصان الصلاة وفيها كذلك تقرب الى الله سبحانه وتعالى - 00:04:16

ويتأكد النفل في مواطن معينة ذكرها الشيخ رحمه الله تعالى هنا اي هذه هي النوافل المؤكدة لبعده ظهر اربعا وقبله اي انه يندب ان تصلى اربع ركعات قبل الظهر واربع ركعات بعد الظهر لما جاء في حديث النبي صلى الله عليه وسلم من صلى قبل الظهر اربعا وبعد الظهر - 00:04:39

اربع حرمة الله على النار اذا لبعده ظهر اربعا وقبله كذلك كقبل عصر ايضا كقبل عصر اي انها اربع ركعات كذلك لانه قال لبعده ظهر اربع وقبله كقبل عصر ايضا لما جاء في حديث النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:00
رحم الله امرأ صلى قبل العصر اربعة زده بعد المغرب اي زد على اربع ركعات اي ست ركعات هذا هو المندوب كما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه - 00:05:17

بعض الصحابة انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم بعد المغرب صلى ست ركعات وفي رواية او في حديث اخر انه صلى الله عليه وسلم صلى بين المغرب والعشاء وهي التي يسميها العلماء - 00:05:31
اه صلاة الاوابين فقد جاء فيها فضل النبي في في في فضلها بيان النبي صلى الله عليه وسلم بانه من صلى ست ركعات غفرت ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر - 00:05:44

كقبل عصر زده بعد المغرب يعني زده واقل الندب سيكون ست ركعات الى آآ يعني واكثر من ذلك لمن اراد الزيادة كقبل عصر زده بعد المغرب قبل العشاء وبعدها فرغبي قبل العشاء يحصل اقل ندبي بركعتين فقبل العشاء تصلي ركعتان وكذلك بعدها الى طلوع الفجر - 00:05:56

وافضل ما يكون من النفل بعد العشاء الثلث الاخير من الليل فاذا قبل العشاء وبعدها فرغبي يعني بعدها مباشرة وافضل ذلك ان يكون في الثلث الاخير من الليل في قيام الليل - 00:06:20

كذلك من النوافل المندوبة او من الندب المتأكد من النوافل صلاة الضحى التي جاء في بيان فضلها فعل النبي صلى الله عليه وسلم وبيان فضلها منه في قوله عليه الصلاة والسلام ووصيته لسيدنا ابي هريرة رضي الله تعالى عنه اوصاني خليلي بثلاث - 00:06:33
لا ادعهن ما حييت فمنها كذلك الضحى واقل ما يحصل به الندب وتحصيل فضل الندب للضحى ركعتان واكثر ذلك اي اكثر الفضل الوارد هو ثمان ركعات لكن من اراد كذلك ان يزيد على الثماني ركعة فله ان يزيد الى ما شاء الله ويعمر هذا الوقت - 00:06:53

من حل النافلة من طلوع الشمس وارتفاعها قيد رمح كما مر معنا في الابواب السابقة في وقت حل النافلة الى قبيل الزوال فهذا هو وقت الضحى ومن خصائص كذلك النوافل وهذه ذكرتها ربما في باب النية في اول فرائض الصلاة ان اه النية تطلب - 00:07:15
في الفريضة وفي السنة المؤكدة اما النوافل فلا تطلب فيها النية فان من نوى الصلاة انصرف صلاته في اي وقت اوقعها فيه الى ما كان في ذلك الوقت من النوافل المؤكدة فمن اوقع ركعات في وقت الضحى فان هذه الركعات او هذه الصلاة النافلة تنصرف لصلاة الضحى - 00:07:36

اذا انضح كذلك التراويح لان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه. والنبي صلى الله عليه وسلم من صلى التراويح والتزمها اصحابه من بعده رضي الله تعالى عنهم - 00:07:57
والسنة او المتقرر عندنا في المذهب ان التراويح عشرون ركعة مع الشفع والوتر اذا ضحى تراويح مع التحية لمسجد ولم تفت

بالجلسة كذلك التحية اي تحية المسجد لان لبیت الله تعالى تحية تؤدي - 00:08:12

وقد جاء امر النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين فهي من النوافل المتأكدة او من المندوبات المتأكدة ولم تفت بالجلسة اي انه من دخل وجلس ولم يصلي لا تفوته تحية المسجد - 00:08:31

بجلوسه ويقوم حتى بعد ان جلس ويأتي بتحية المسجد. لكن تحية المسجد هذه لمن تكرر دخوله للمسجد تكرر دخوله وخروجه تكفي التحية الاولى وكذلك تكفي عن التحية او تنوب عن التحية صلاة الفريضة لمن دخل - 00:08:48

وقد اقيمت الصلاة فان المقصد هو اعمار الوقت وتحية المسجد كذلك تتأدى تحية المسجد بالنوافل اذا دخل آا احداه المسجد يعني قبل الظهر او قبل العصر وصلى اربع ركعات فان ذلك تتأدى به تحية المسجد. اذا ضحى ترى - 00:09:05

مع التحية لمسجد ولم تفوت بالجلسة وركعة الفجر بحمد وحدها رغبة او سنة فحدها. هذه مرتبة اعلى من دابة هي الرغبة او ركعتا الفجر او صلاة الفجر لاننا مر معنا سابقا ان اصطلاح الفقهاء للفريضة هو صلاة الصبح - 00:09:25

صلاة الفجر فركعة الفجر بحمد وحدها اي انها يقرأ فيها او تقرأ فيها الفاتحة وحدها بلا سورة وقد روي في المذهب استنادا الى حديث النبي صلى الله عليه وسلم الواردي انها تقرأ كذلك بقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد لكن المشهور عندنا وقد ورد عن النبي صلى الله عليه - 00:09:45

من حديث ام المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها انها تقرأ بالفاتحة وحدها وركعة الفجر بحمد وحدها يقول مرتبتها رغبة او سنة فحدها اما اختلف الفقهاء فيها هل هي رغبة او سنة؟ علمنا مرتبة رغبة - 00:10:05

وانها اقل من الثناء وانها تصل الى درجة السنة فحدها يعني اجعل حدها ذلك. وهي رغبة في المشهور ولا يوجد رغبة في المذهب عندنا غير هذه الصلاة اي صلاة او ركعتا الفجر - 00:10:21

رغبة او سنة فحدها ثم الخسوف لانجلاء البدر بركعتين كررت للفجر الخسوف هو ذهاب ضوء القمر كله او جزئه. وهذا يختلف عن الكسوف اي كسوف الشمس لان كسوف الشمس او الصلاة لاجل كسوف الشمس من السنن المؤكدة وستأتي في الباب المقبل بحول الله تعالى وهي - 00:10:35

احدى السنن المؤكدة الاربعة. الشيخ هنا يتحدث عن الخسوف لانجلاء البدر فهو من النوافل المؤكدة وليس من السنن المؤكدة. صلاة الكسوف لها هيئة او صفة واحكام مستقلة فهي ركوع اعاني في ركعة واحدة اما الخسوف فهو مثل النوافل. مثل مطلق النوافل

بركعتين ركعتين ركعتين اي انها كالنوافل المعتادة تصلى - 00:10:59

لانه نافلة ليل فيجهر فيها وهي تصلى بركعتين ركعتين اي بكل ركعة فيها تسليم شأنها شأن تحية المسجد والنوافل المعتادة فهذا هو حكم آا الخسوف لاجل انجلاء البدر بركعتين كررت حتى ينجلي القمر اي يذهب خسوفه او ان يطلع الفجر - 00:11:24

اما ان ينجلي القمر ولو قبل الفجر فاذا ينتهي النذب او انه يبقى القمر في حالة خسوفه اي به وذهاب ضوئه فيطلع الفجر فتنتهي حينئذ آا او ينتهي النذب آا المتعلق بحكم او متعلق بصلاة الخسوف. اذا ثم الخسوف - 00:11:43

لانجلاء البدر اي حتى ينجلي البدر بركعتين ركعتين ركعتين للفجر بعد ان ذكر الشيخ رحمه الله تعالى المندوبات المتأكدة السابقة ذكر حكما متعلقا بها كلها وهو ان النوافل النهارية - 00:12:04

يستحب فيها الاصرار والنوافل الليلية يستحب فيها الجهر. لذلك قال واجهر بنفل الليل تعطى القربى اي تعطى الفضل وما هي نوافل الليل؟ الشفع والوتر ما يكون بعد صلاة المغرب ويكون بعد صلاة اه العشاء كذلك وفي النهار السر لا - 00:12:24

هذه الخطبة اي وفي نوافل النهار السر كنوافل الظهر والعصر فانها تكون سرية لا للخطبة الا ما كان من النوافل ذا خطبة ما هي النوافل مرة اخرى؟ هي الصلوات غير الواجبة. فمن الصلوات غير الواجبة السنن المؤكدة - 00:12:43

ومن السنن المؤكدة التي فيها خطبة صلاة الاستسقاء وصلاة العيد. لا يتحدث الشيخ ها هنا عن صلاة الجمعة لانها فريضة. الباب ها هنا والباب الذي يليه يتحدث فيه او يتحدث فيه الفقهاء عموما عن الصلوات غير الواجبة. فالصلوات غير الواجبة التي فيها خطبة -

00:13:01

اي فيها خطبتان مع الصلاة اي مع النافلة السنن المؤكدة وهي الاستسقاء وصلاة العيد فهي يجهر فيها فحكمها او حكم هذه صلاة الجهر اذا كانت ذات خطبة. اما ان لم تكن ذات خطبة وكانت نهارية فالمستحب فيها الاصرار - [00:13:20](#)

ومر معنا سابقا ان الجهر في النافلة آآ يعني فيها مخالفة لسنة الصلاة ولو كانت في النهار لكن ليس فيها سجود بعدي لان النافلة تختلف عن الفريضة وهذا مر معنا في الدرس - [00:13:39](#)

وقلنا بان من جهر في الفريضة في غير موضع الجهر فقد اتى بزيادة ثم قال رحمه الله وكل مسنون ونفل فاعلمي من ركعتين ركعتين سلمي. النوافل المسنونة اي التي ارتقت - [00:13:52](#)

الى درجة السنية او كانت من النوافل المندوبة مطلقا او متأكدا فيها الندب فاعلمي اي اعلم انها في المذهب عندنا سواء كانت نهارية او ليلية فانها تصلي ركعتين ركعتين هكذا يعني ركعتان ثم فيها تسليمة ركعتان - [00:14:09](#)

ثم فيها تسليمة من اراد ان يصلي التراويح عشرين ركعة ففي كل ركعتين تسليمة او بعد كل ركعتين تسليمة. من اراد ان يصلي صلاة الضحى اربع ركعات او ست ركعات او ثمان ركعات كما مر معنا بيان المندوب فيها قبل قليل فانها كذلك تصلي ركعتين ثم تسليمة ركعتين ثم - [00:14:29](#)

ركعتين ثم تسليما ولا فرق عندنا في المذهب بين صلاة ليلية او صلاة نهارية الا الوتر فانها تسلم او تصلى من ركعة واحدة ثم اعقب الشيخ رحمه الله تعالى هذا الباب باحكام سجود التلاوة - [00:14:50](#)

قائلا اعقبه في هذا الباب لانها سنة والخلاف فيها جار هل هي سنة او من النوافل السابقة وعقبها بهذا الباب لاجل هذا الحكم وسجدة القرآن سنة على شرط الصلاة او لنفل نزل اي سجدة القرآن اي السجدة التي تكون او تطلب او تسن عند المرور - [00:15:09](#)

اية فيها سجود فانها سنة اي حكمها سنة او نافلة كما ذكر في عجز البيت يعني بعد قوله سنة على شرط الصلاة او لنفل يعني هل هي سنة او نافلة؟ والمشهور من المذهب انها سنة - [00:15:32](#)

قال على شرط الصلاة اي انه يطلب فيها ما يطلب في الصلاة من شروط. ما هي شروط الصلاة سواء كانت شروط صحة كطهارة الحدث وطهارة الخبث واستقبال القبلة وستر العورة وغير ذلك. وكذلك ما يتعلق بالصلاة لاننا مر معنا ان تكون في - [00:15:48](#)

وقت حل النافلة لان هذه الاحكام متعلقة بالنافلة وقد مر معنا وقت حل النافلة فسجدة القرآن من النوافل كذلك حتى وان الى درجة السنة وان تأكدت كذلك فهي تبقى نافلة فلا تصلى الا في وقت او لا يسجد لها الا في وقت حل النافلة - [00:16:08](#)

اذا وسجدة القرآن سنة على شرط الصلاة او لنفل نزل من غير احرام ولا تسليم اي لا يكبر لها تكبيرة احرام ولا لها بعد ان يسجدها وانما يكبر للهوي ويكبر للرفع فقط يقول الله اكبر - [00:16:28](#)

يعني نفترض انه كان في صلاة وبعد ان قرأها يقول الله اكبر ويخر ساجدا ثم يكبر بعد ذلك للرفع وان كان ليس في صلاة اي القارئ ليس في صلاة وقد كان يعني جالسا لقراءة القرآن فيكبر للهوي كذلك - [00:16:45](#)

بر للرفع فلا يكبر تكبيرة احرام ويقول الله اكبر ثم الله اكبر للهوي وانما يكبر لها فقط للهوي وللرفع. من غير احرام ولا تسريمي تسن لمن؟ او تسن في حق من؟ لشخصين اما للقارئ للقارئ ولو كان امرأة - [00:17:02](#)

لقارئ او قاصد التعليم اي ان القارئ للاية التي فيها سجدة تلاوة او سجود للقرآن فتسن في حقه هو الان يخاطب بها وتسن في حقك ذلك قاصد التعليم الذي جلس لهذا القارئ لكي يستمع اليه يعني قاصد التعليم او قاصد الانصات - [00:17:20](#)

فاذا تسن في حقهما لكن قاصد التعليم هذا ايضا تتعلق به احكام حتى آآ يعني تسن في حقه وهذه الاحكام تابعة للقارئ آآ لقارئ اذا لقارئ مطلقا فسيسجدها او قاصد التعليم ممن؟ من قارئ يصلح للامامة اي ان يكون هذا القارئ صالحا - [00:17:40](#)

للامامة فلو جلس انسان وكان بقره اه اه قارئ لسجدة التلاوة ولا يصلح لامامته كان يجلس رجل بجانب زوجته او والدته على سبيل المثال وسمعها تقرأ سجدة اية فيها سجدة تلاوة فهي ستخاطب بسجود التلاوة لكن هذا المستمع - [00:18:02](#)

لا يسجد لها لان من شروط الامامة كما مر معنا سابقا في باب الجماعة من من شروطها ان يكون الامام ذكرا. فاذا هذا هو المقصود من قارئ يصلح للامامة وممن يعني كذلك او مما يتعلق او يترتب او يتفرع على هذه المسألة انه من استمع كذلك لاية في المذياع او في

القارئ لا يصلح للامامة فهو تسجيل وليس اماما صالحا للامامة. اذا لقارئ او قاصر التعليم من قارئ يصلح للامام وهذا القارئ وحتى لو كان صالحا للامامة ان يكون جالسا لاجل التعليم وتلاوة القرآن ولم يسمع للوراء انغامة. لان ذلك مظنة الرياء فمن كان - 00:18:46 يعني جالسا للتسميع وللتزني للتعليم فان ذلك اه يعني ينفي او يبعد اه او يرفع سنية السجود لقاصري التعليم اي للمستمع. اذا نخلص من ذلك ان لدينا حكمان او ان لدينا حكمين - 00:19:06

اه الحكم الاول انها تسن للقارئ رجلا كان او امرأة طالما انه كان يعني مكلفا وتسني في حقه ولو كان كذلك صبيا لانه يخاطب بمثل هذا اه كما يعني تسن في حقه الصلاة - 00:19:25

وقاصر التعليم ايضا تسن في حقه بالشروط التي اعقبها الشيخ بعد ذلك بان يكون القارئ صالحا للامامة ولم يسمع للوراء ان غامة ثم ختم الشيخ آآ تعداد المواضع التي يسن فيها السجود والتي تسمى عزائم السجود لان الفقهاء اختلفوا فيها - 00:19:38 يعني مواضعها في القرآن متفق عليها لكن هذه المواضع هل يسر فيها كلها او لا؟ فهي عندنا في المذهب عزائم السجود عندنا في المذهب اه احد عشر موضعا فقط. لذلك قال عدتها في احدى عشرة تختتم. اي في ختم القرآن كاملا - 00:19:58

بمواضع القرآن كله بسورة الاعراف وفي سورة الرعد وفي سورة النحل وكذلك الاسراء وفي سورة مريم وفي سورة الفرقان وفي اولى الحج لان في موضعان للسجود العزيمة في الموضع الاول من السورة وكذلك في سورة صاد - 00:20:17

اه في قصة سيدنا اه داود عليه السلام وكذلك في النمل وكذلك سجدة حميم اي في سورة فصلت هذه المواضع اه عزائم السجود. قال بعدها رحمه الله تعالى بحل النفل اي ان هذا السجود يسن في وقت حل النافلة - 00:20:39

ويستثنى كما مر معنا سابقا بانه لان من مواضع كراهة النافلة بعد صلاة العصر الى ان تصلى المغرب. فيستثنى من بعد صلاة العصر الى ان تصفر الشمس وكذلك من مواضع الكراهة - 00:20:57

بعد طلوع الفجر الى ان تطلع الشمس وترتفع عقيد رمح يستثنى كذلك في هذا الوقت ان انه لا تكره سجدة التلاوة قبل اسفار اي قبل اصفرار وقبل اسفار كما ذكر الفقهاء. فاذا هذا هو المقصود بحل النفل فلو - 00:21:10

اه يعني قرأ القارئ اية فيها سجدة تلاوة بعد الاصفرار او بعد الاسفار فلا يسجدها لانها تكره في حينئذ في وقت الكراهة. اذا بحل النفل يتبعه المأموم فيها ان قرأ اي انه من صلى خلف امام في فريضة او نافلة - 00:21:27

وقرأها امامه فيجب عليه ان يتبعه فيها واجب غير شرط وعلمنا معنى هذا المصطلح ولن اعيدته حتى نربط هذه الاحكام ونعتاد على يعني ضبط هذه المصطلحات فهو واجب اي انه يجب على المأموم - 00:21:48

بان يتبع الامام فيها لكنه واجب غير شرط يتبعه المأموم فيها ان قرأ وان تكن سرا بها فليجهرها اي وان كانت اه هذه القراءة في صلاة سرية يجهر بها المأموم لماذا؟ لزوما لماذا؟ حتى يعرف المأموم موجب سجوده حتى لا يظن المأموم ان هذا - 00:22:03

ما سها عن الركوع وسجد مباشرة فيسبح له ويسبح ولا يتبعه فيها ويحصل للمأموم او يعني للجماعة لغط وخط ويعني اضطراب فيقرؤها اذا قرأها عفوا يعني اتى لموضع السجود يجهر بها حتى يعلم المأمومون من خلفه موجب سجودهم - 00:22:22

وان كانت تكره تعمد قراءة السجدة في الصلاة في الفريضة مكروه لما في ذلك من التلبيس فهو مكروه سدا للذريعة وهذا مشاهد ومجرب اه ان من يعني اه قرأ يعني وهذا يقع كثيرا يعني آآ في المساجد التي قد يكون فيها المأمومون يعني بعيدين عن الامام فيقرأ - 00:22:42

امام اية فيها سجدة تلاوة فيسجد فيقع اضطراب للمأمومين ولا يعني هم لم لا يرون الامام هل هو ساجد او راكب فسمعوا التكبير فقط؟ فركعوا ويكون الامام قد آآ سجد وحينما يرفع ويقول الله اكبر - 00:23:08

ربما لم يعني يعني مع هذا الخلط او مع هذا الاضطراب يسجدون كذلك فتقع مثل هذه اه الافعال التي فيها اضطراب فلذلك في حكم المذهب او في معتمد المذهب عندنا تقرر ان قراءة اه اية فيها سجود تلاوة مكروه - 00:23:27

اذا نختتم هذا الباب بما اننا قدمنا ذكرى النوافل عموما اي الصلوات غير الواجبة ان النوافل منها نوافل مؤكدة وهي الرواتب التي تكون

قبل الصلوات وبعدها وكذلك صلاة الضحى والتراويح وتحية المسجد وصلاة خسوف القمر وكذلك التهجد في قيام الليل ضحى -

[00:23:45](#)

تراويح مع التحية لمسجد ولم تفت بالجلسة ثم الخسوف لانجلاء البدرى اما الرغائب فهي سنة الفجر خاصة التي جاء فيها اه بيان

فضلها في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ركعتا الفجر - [00:24:05](#)

خير من الدنيا وما فيها والسنن المؤكدة التي ستأتي في الباب المقبل بحول الله تعالى وهي صلاة الوتر الوتر اولها ومنها ارفع وكذلك

صلاة العيدين الضحى العيد الاضحى والفطر كذلك - [00:24:18](#)

ولا فضل لاحدهما على الاخر وصلاة الكسوف كسوف الشمس وكذلك صلاة الاستسقاء وكذلك سجود التلاوة الذي اتى بيانه وحكمه قبل

قليل النوافل اي مطلق النوافل وهي غير ما سبق من الصلوات غير ما سبق هذه من الصلوات غير المفروضة وتندب مطلقا في غير

اوقات النهي - [00:24:32](#)

والحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبيينا محمد سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين

والحمد لله رب العالمين - [00:24:54](#)